ألعاب الصبيان في عصر الرسالة

د. وليد مصطفى محمد صالح الجبوري
قسم التاريخ / كلية التربية
جامعة الموصل

القبول	**الاستلام**
١٠ / ٠٧ / ٢٠١١	٠٩ / ٠٥ / ٢٠١١

Abstract

The currant study considers the subject of kids' games in the period of the Islamic message and elucidates them through discussing games and their practices and how they have gained importance among humans since ancient history both as a form of learning experience and entertainment. The study also states the benefits of certain types of games in Islam for both male and female Muslim kids and lists examples of the most important of these games as follows:

- Sport games (riding, swimming, and target practice using arching with bows and arrows).
- Entertainment games (swings, slides, chess, and shaharda (dice) in addition to the games practiced by Arab kids including (Kharage (attempting to extract an object grasped in strong hand, boha (a game with fire) and hide and seek.

The study gives a description of each game and a definition and categorizes the games chronologically as those practiced by children in the period of the Islamic Message and those that were practiced before that time. The study also discusses and the games according to the position of Islam towards them including those allowed by Islam and called hallal and Games that are looked upon with disapproval (makrooh) and games that are considered taboo in Islamic haram.

Finally the study mentions the names of games that lack such descriptions in the historical literature e.g. (Tamoor, Qaloobah).

الملخص

يتناول هذا البحث ألعاب الصبيان في عصر الرسالة واشتمل على الموضوعات الآتية:

- للألعاب أهمية للإنسان وممارسته إياها بوصفها نوعاً من التعلم أو الترفيه للنفس منذ القدم فضلاً عن الفوائد المتوخاة للألعاب في الإسلام بالنسبة للصبيان من الذكور والإناث والتي مارسها هؤلاء الصبيان قبل الاسلام، وبينًا اهميتها وفائدتها وانواعها وهي كالاتي:
- الألعاب الرياضية مثل ركوب الخيل والسباحة والرماية.
- الألعاب الترفيهية مثل لعبة الخذروف والزحلوقة والشطرنج والنرد أو الشهاردة، فضلاً عن الالعاب الترفيهية التي مارسها صبيان الاعراب في بوادي شبه الجزيرة العربية كلعبة الخراج والبوحاء والغميضاء.
- الألعاب التي عرفها الصبيان في عصر الرسالة وموقف النبي ﷺ منها والتي مارسها الصبيان قبل الاسلام كالالعاب الرياضية والترفيهية سواء المباح منها شرعاً ، والتي اكد الاسلام على ممارستها، او الالعاب الم كروهة التي حرمها الاسلام تحريماً قطعياً مثل لعبة الشطرنج والنرد أو الشهاردة (اربعة عشر)، فضلاً عن الالعاب التي مارسها الصبيان في عصر الرسالة مثل لعبة السباحة والمصارعة والجري على الاقدام، واخيراً الألعاب التي لم تقف المصادر التاريخية على ماهيتها أو محاولة التعريف بها مثل لعبة التامور وقلوبع.

التمهيد:

عرف الإنسان منذ القدم الألعاب ومارسها بوصفها نوعاً من الرياضة والترفيه عن النفس، أو كنوع من اللعب المباح للتعلم كالمسابقة على الخيل، أو الجري على الأقدام ليعلموا أيهم اسبق لمنافسه(١)، ولعل ذلك من نوازع النفس الإنسانية التي تميل إلى اللعب واللهو وعبر احد المفسرين عن ذلك قائلاً: ((وأما الإنسان فانه خلق في ابتداء الصبا ناقصاً مثل البهيمة، ولم يخلق فيه الا شهوة الغذاء الذي هو محتاج إليه، ثم تظهر فيه شهوة اللعب، ثم شهوة النكاح...))(٢).

فنجد للالعاب اهمية بالنسبة للا نسان، إذ شغل العرب من سكان الجزيرة العربية اوقات فراغهم بهدف الترويح عن النفس ببعض الالعاب الرياضية مثل ركوب الخيل والسباحة والرماية على سبيل التدريب البدني وزيادة قدراتهم الجسمانية، ولاسيما انهم عاشوا في بيئة صحراوية قاسية حتمت عليهم ظروفها ان يكونوا اقوياء الجسد والبنية.

ولم يقتصر هذا الامر على الكبار منهم بل نجد الصبيان يحتذون حذو الكبار في ممارسة هذا النوع من الالعاب الرياضية لملئ اوقات فراغهم وبهدف التعلم، فضلاً عن ذلك مارس الصبيان الكثير من الالعاب الترفيهية كلعبة الارجوحة والزحلوقة على سبيل المثال ل ما تمثله هذه الالعاب بوصفها نوعاً من انواع التسلية للطفل أو الصبي وما تدخله من سعادة واحساس غامر بالفرح في نفسه لمزاولته هكذا نوع من الالعاب التي تقضي على الملل الرتيب الذي يصيب الصبيان في مدن وبوادي شبه الجزيرة العربية . وما لها من دور في تنمية طاقات الطف ل أو

الصبي الكامنة، فتخرج مافي نفسه من أحاسيس ومشاعر جياشة اذا ما كُتمت في نفسه كان لها تأثير سلبي عليه، فالصبي اذا ما استكان اصبح خاملاً وقليل الذكاء وفتحت عليه ابواب البلاهة، والعكس صحيح. زيادة على ذلك نجد ان الالعاب قد يشترك الكبار والصغار في ممارستها س واء التي اباح الاسلام ممارستها أو حرمها تحريماً شرعياً كلعبة النرد والشطرنج، فضلاً عن ذلك هناك العاب اختص بها صبيان الاعراب دون غيرهم ومارسوها في بواديهم، واخيراً وليس اخراً هناك العاب ذكرتها المصادر التاريخية وكتب المعاجم ولم تحاول التعريف بها، ولعل ذلك ي عود الى ان هذا النوع من الالعاب غير ذي فائدة أو مغمور الذكر.

أولاً: الألعاب عند العرب قبل الإسلام:

أهميتها : للألعاب اهميتها عند العرب قبل الاسلام اذ تمثل إرثاً قديماً لسكان شبه الجزيرة العربية، اذ كانت حياتهم تقوم على ضرورة توفير الماء والطعام والكلأ له م ولمواشيهم، فكان ذلك يتطلب الصبر واحتمال الشدائد التي لا يتحملها إلا الجسد القوي، مما يتطلب أن يكون لهم منذ الصغر كنوع من اللعب والتعلم للاطفال والصبيان القدرة على ممارسة الرمي وركوب الخيل والجري والمصارعة حتى يتسنى لهم الدفاع عن قبيلتهم وصد العدوان عنها، أو في حالة غزوهم قبيلة اخرى عند بلوغهم مبلغ الرجال، فالبيئة العربية قبل الاسلام وبعده تكره الرجل الضعيف الجبان، وفي الوقت نفسه تجل الرجل القوي الشجاع.

أنواعها

وابرز انواع الألعاب التي عرفها الصبيان في الفترة السابقة للإسلام، هي:

أ - الألعاب الرياضة: إذ عرف الصبيان الالعاب الرياضية ومارسوها قبل الإسلام ومنها:

١. ركوب الخيل: اذ عرف العرب منذ القدم رياضة ركوب الخيل بهدف الصيد والترفيه وغيرها من الملاذ [٣]، وكانت الحلبة مجمع الخيل، وقيل : مجتمع الخيل، فيرسلون خيلهم الى تلك الحلبات عشرة عشرة ، فكان اهل الجاهلية يتسابقون على الخيل، وكان الفرس الاول يسمى الاول، والثاني يسمى المصلي، والثالث والرابع لا اسم لهما وقيل يسميان الثالث والرابع، فيما يسمى العاشر سُكيتاً، أو الفِسكل لانه يجيء اخر الخيل، فيتراهنون على الفائز منها في السباق[٤].
٢. السباحة أو العوم من الالعاب الرياضي ة المهمة التي مارسها الصبيان في شبه الجزيرة العربية قبل الاسلام [٥] ولاسيما في الابار والعيون [٦]، بسبب عدم وجود الانهار في شبه جزيرة العرب . فكان من يجيد الكتابة ويحسن العوم والرماية، واجتمعت فيه هذه الخصال يسمى قبل الاسلام بالكامل[٧].

٣. اللعب بالكرة : فضلاً ع ن ذلك مارس الصبيان في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام لعبة الكرة، فكان الصبي يضربها بالحائط فترجع اليه وتسمى لعبة الماقط[٨].
٤. اللعب بالسيف: وهي من الالعاب التي اجادها العرب قبل الاسلام ومارسها صبيانهم[٩].
٥. الرمي بالسهام: نجد ان العرب قبل الاسلام عرفوا الرمي بالسهام ومارسها ابناءهم كنوع من الالعاب الرياضية[١٠]، فكان الصبيان يتفاخرون بانسابهم عند الرمي بالسهام[١١].
٦. الطعن بالرماح[١٢]: والتي عرفها الصبيان قبل الاسلام واجادوا ممارستها[١٣].
٧. الجري على الاقدام (الركض) زيادة على ذلك عرف الصبيان لعبة الجري على الاقدام (الركض) فكانوا يتسابقون فيما بينهم جرياً على الاقدام لاسيما ان البيئة الصحراوية والمساحات المفتوحة في شبه الجزيرة العربية كانت تعطيهم مجالاً خصباً لممارسة هكذا نوع من الالعاب، فكان من رجالات العرب من يسبق الخيل عندما يعدو[١٤].
٨. المصارعة: من الالعاب المشهورة عند العرب قبل الاسلام، فكان هناك ممن عرف بشدته في لعبة المصارعة ومنهم ركانة بن يزيد، الذي صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ عدة مرات[١٥].

ب . **الألعاب الترفيهية** : اما ابرز الالعاب الترفيهية التي عرفها العرب قبل الاسلام، ومارسها الصبيان انذاك الحداء بوصفه نوعاً من انواع الغناء، إذ مارسه الصبيان قبل الاسلام عند رعيهم الابل[١٦]. وكان اول من سن الحداء لانه حسن الصوت مضر بن نزار [١٧]. فضلاً عن ذلك نجد أن الصبيان قبل الاسلام ولاسيما الجواري مارسن اللعب بالبنات [١٨]، وهي الصور التي تشبه الجواري[١٩]، ومما يدل على قدم هذه اللعبة مما ورد في شعر امريء القيس:

وهي إذ ذاك عليها مئزر ولها بيت جوار من لعب[٢٠].

ومن الالعاب الترفيهية الاخرى التي عرفها الصبيان قبل الاسلام صيد الطيور بنصب الفخاخ لها [٢١]. كذلك عرف الصبيان لعبة ((المقلاع الذي يرمى به الحجر))[٢٢]، وهي من الألعاب المعروفة قبل الإسلام إذ مارسها الصغار والكبار بهدف اللهو والصيد.

ولعبة الشهاردة أو الأربعة عشر [٢٣]، ويقصد بها لعبة النرد [٢٤]، وهي لعبة فارسية المنشأ، وتتكون من رقعة مربعة الشكل تضم ثلاثين شخصاً، نصفهم باللون الأبيض والنصف الآخر باللون الأسود، وتتألف من اثني عشر بيتاً، واللعب بها بكعاب ثلاثة [٢٥]، وهي فصوص وهي قطع من العظم صغيرة مكعبة حفر على الأوجه الستة لكل منها نقط سود من واحدة إلى ست[٢٧]، وأول من جلب النرد إلى مكة والحجاز أبو قيس بن عبد مناف بن زهرة[٢٨]، فعرفها أهل الحجاز من ذلك الوقت، ولعبة الشطرنج وهي من الألعاب التي عرفها العرب قبل الإسلام ومارسوها صغاراً وكباراً [٢٩]، فالشطرنج لعبة هندية [٣٠]، رقعته ذراع في ذراع [٣١]، تصف فوقها

أحجار الشطرنج وتسمى كعاب فارس [٣٢]، وتكون كالتماثيل [٣٣]، منها الاسبرنج وهو الفرس في لعبة الشطرنج [٣٤]، والرخ [٣٥]، وهو طائر كبير يحمل الكركد ن [٣٦]، والبيذق وجمعه البياذقة وهم الرجالة [٣٧]، والفرزان [٣٨]، والشاه أي الملك [٣٩]، والرابح في هذه اللعبة يقول لصاحبه : كش أي مات [٤٠] الشاه [٤١] أي الملك، وقد عرف العرب هذه اللعبة التي انتقلت إليهم عن طريق الفرس [٤٢].

ومن الالعاب التي عرفها الصبيان قبل الاسلام اللعب بـالجوز [٤٣]، ولعبة الحزة: وهي قطعة من الخشب تحفر بها عددٌ من الحفر فيلعبون بها [٤٤]. ولعبة القرق [٤٥]، وقيل القِرق : بكسر القاف، وهي لعبة كان يمارسها أهل الحجاز، وهي عبارة عن خط مربع في وسط خط مربع في وسطه خط مربع ثالث ثم يخط في كل زاوية من الخط الأول إلى زوايا ال خط الثالث وبين كل زاويتين خط فيصبح أربعة عشر خطاً [٤٦]، وقيل أربعة وعشرون خطاً تصف عليها حصيات من الحجر [٤٧]. وهاتان اللعبتان . أي الحزة والقِرق . كالنرد [٤٨]. فضلاً عن ذلك عرف الصبيان قبل الاسلام لعبة الكجة، وهي مجموعة من الحُفر تحفر في الأرض وتوضع فيها الحصى فـيلعب بها الصبيان، وقيل: هي خُرقة يدورونها كالكرة ثم يتقامرون بها [٤٩]، زيادة على ذلك مارس الصبيان لعبة الفشخ التي يقوم فيها الصبيان باللطم والصفع والكذب [٥٠]. ولعبة الزحلوقة : وهو تزلج الصبيان من مكان مرتفع مغطى بالطين أو الرمل إلى أسفل [٥١]، ولعبة الخذروف : وهي عبارة عن حجر أو عود أو قصبة مشقوقة يفرض في وسطها ثم تشد بخيط فإذا مُد دارت وسُمِع لها حفيف وتسمى أيضاً الخرارة. ومما يدل على قدم هذه اللعبة وممارستها من قبل الصبيان في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام بمدة طويلة، ما ورد في شعر امريء القيس:

درير كخذروف الوليد أمره تتابع كفيه بخيط موصل [٥٢]

ولازال الصبيان في جميع أنحاء المعمورة يمارسون هذه اللعبة.

ولعبة البوحاء : التي يلعبها الصبيان بأخذهم عوداً رأسه مشتعل بالنار فيديرونه فوق رؤوسهم [٥٣]، ولعبة الزدو أو السدو، وهي رمي الصبيان الجوز في حفرة من الأرض حتى تمتليء [٥٤]، ولعبة الخراج: وهي إمساك أحد الصبيان شيئاً بيده وإحكام قبضته عليه، فيطلب من سائر الصبيان إخراج هذا الشيء من يده [٥٥]، والمطخة [٥٦]، أو المطثة وهي خشبة مستديرة عريضة يرقق احد رأسيها نحو القُلة [٥٧]، فيقوم الصبيان بالضرب بها على شيء ينصبونه على الأرض فيجتثونه من موضعه، ويقولون قثثناه وطثثناه عن موضعه [٥٨]، وهي أشبه ما تكون بلعبة الغولف التي تمارس في وقتنا الحاضر، فضلاً عن ذلك هناك ألعاب اشتهر بها صبيان الأعراب ومارسوها خلال الفترة السابقة للاسلام ومنها، لعبة العياف والطريدة وهما لعبتان لصبيان ا لأعراب تسمى بالغميضاء [٥٩]، وعلى الأرجح أنها لعبة الغميضاء التي يمارسها الصبيان في الوقت الحاضر.

ولعبة الدبر (الجعري) وهي أن يُحمل احد الصبية ويرفع الى فوق بواسطة ايدي اثنين من رفاقه(٦٠)، وسفد اللقاح: وهي انتظام الصبيان بعضهم في إثر بعض في صف واحد، وكلٌ ممسكٌ بصاحبه.

والشعارير: وهي لعبة لصبيان الأعراب يطلقون عليها شعاريرة قذة (٦١)، وذلك برميهم بسهام مقطوعة الريش، وتحريفها بشكل مستوٍ أو مستدير والرمي بالحجر وبكل شيء غليظ (٦٢)، ودحندح: وهي لعبة كان يجتمع لها صبيان الأعراب فيقولون (دحندح) مكررين هذه الكلمة، فمن أخطأ قام فحجل على إحدى رجليه سبع مرات(٦٣)، أي يرفع رجلاً ويقفز على الأخرى(٦٤).

ولعبة اللُّبادي أو اللُّبد : وهي من الألعاب المتعارفة لدى صبيان الأعراب، إذ تطلق تسمية هذه اللعبة على طائر كانوا يقولون له البدَ لبُادي فيلتصق بالأرض فيصطادونه (٦٥)، وهو طائر السماني(٦٦).

ومن الألعاب الترفيهية الاخرى التي عرفها صبيان الأعراب قيامهم بوضع الأكاليل فوق رؤوسهم بوصفها نوع من ألعابهم من نبات يسمى العنصل يشبه البصل وورقه كورق الكراث ونوره أصفر (٦٧)، فضلاً عن ذلك تلعب البيئة دورها في اختيار الصبيان لألعابهم، فنرى أن الصبيان الذين يعيشون بالقرب من سواحل البحار يحاولون اختيار ألعاب تتناسب مع بيئتهم البحرية كصنعهم الزوارق والسفن الصغيرة أو ممارستهم السباحة بوصفها نوع من ألعابهم.

لذا نجد انه بسبب البيئة الصحراوية التي تشكلها بوادي شبه الجزيرة العربية اتجه صبيان الأعراب وأطفالهم إلى ممارسة ألعاب تتناسب مع هذه البيئة ومنها اللعب بالتراب (٦٨)، سواء برمي بعضهم بعضاً به، أو بصنع بيوت صغيرة منه وأشكال أخرى بوصفه نوعاً من ألعابهم لا يزال الصبيان والأطفال يمارسونها إلى وقتنا هذا.

ثانياً: الألعاب في عصر الرسالة:

١ . موقف النبي ﷺ من اللعب:

إن اللعب من الأمور المهمة التي يستمتع بها الإنسان ولا غنى له عنها في مرحلة طفولته وصباه، ولقد أدرك الإسلام هذا الأمر وأهمية اللعب والألعاب بالنسبة لأي إنسان في مرحلة طفولته وصباه. اذ ورد عن النبي ﷺ تاكيده على لعب الاطفال وتشجيعه اياهم على ممارستها، فقد كان الرسول محمد ﷺ ((يَصُفُّ عبد الله وعبيد الله وكثير ابناء العباس، ويقول: من سبق فله كذا، فيتسابقون على ظهره وصدره، فيقبلهم ويلزمهم))(٦٩)، ومن ذلك ما ورد في الأثر عن مرور النبي ﷺ بصبيان المسلمين وهم يلعبون وتسليمه عليهم(٧٠).

بل يتعدى الأمر إلى أكثر من ذلك، اذ كان النبي ﷺ يقوم بحملهم وإردافهم معه على دابته، فعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : ((كنت ألعب أنا وقثم وعبيد الله فجاء النبي

ﷺ فحملني بين يديه، وحمل قثماً خلفه))[٧١]، فضلاً عن ذلك نجد أن النبي ﷺ يحرص كل الحرص على اختيار أوقات اللعب المناسبة لصبيان المسلمين، وي نبه أولياء أمورهم على عدم لعبهم في جنح الظلام، لما قد يسببه لعبهم في مثل هذا الوقت من إيذاء وخطر عليهم، فنبه ﷺ إلى ذلك قائلاً : ((إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئاً، وأطفئوا مصابيحكم))[٧٢]، استعراضاً لكل هذه الآثار النبوية والشواهد التاريخية نجد اهتمام النبي ﷺ بصبيان المسلمين وأطفالهم وحثهم على مما رسة ألعابهم بكل حرية، دون أن تسبب هذه الألعاب أي أذى جسدي لهم.

٢. موقف النبي ﷺ من الألعاب الموجودة قبل الإسلام: ويتمثل موقف النبي ﷺ من الألعاب الموجودة في الجاهلية وقبل الإسلام سواء التي أباح الإسلام ممارستها أو حرمها تحريماً كلياً كالآتي:

أ. الألعاب المرغوبة (المباحة): وابرز هذه الالعاب التي اباحها النبي ﷺ وشجع الصبيان على مزاولتها، لعبة المصارعة، التي كان يزاولها الصبيان آنذاك سواء من المسلمين أم غير المسلمين، فنجد أن الحسين والحسن رضي الله عنهما كانا يتصارعان بحضرة النبي ﷺ [٧٣]، فضلاً عن ذلك كان النبي ﷺ يعرض غلمان الانصار كل عام فيلحق من ادرك منهم، لحديث سمرة بن جندب ﷺ قال : ((عرضت عاماً فالحق غلاماً، فقلت : يارسول الله لقد الحقته ورددتني ولو صارعته لصرعته، قال : " فصارعه " فصارعته فصرعته ، فالحقني))[٧٤]، مما يدل على أهمية هذه اللعبة ودورها في تنشئة ذاك الج يل من صبيان المسلمين وغيرهم ليصبحوا أقوياء البنية عندما يبلغون مبلغ الرجال.

ومن الألعاب الأخرى الجري على الأقدام (الركض) إذ كان الصبيان آنذاك يتسابقون فيما بينهم جرياً على الأقدام، فكان عبد الله وعبيد الله وكثير من أبناء العباس ﷺ يتسابقون جرياً على الأقدام، والنبي ﷺ يقول: ((من سبق فله كذا))[٧٥]، مما يدل على الجانب التشجيعي من النبي ﷺ لأطفال المسلمين وصبيانهم لممارسة هذا النوع من الألعاب لزيادة قدراتهم البدنية ومما يؤكد ذلك أن النبي ﷺ سابق بين الصحابة عند رجوعه من إحدى الغزوات[٧٦].

فضلاً عن ذلك تسابق سيدنا محمد ﷺ مع السيدة عائشة رضي الله عنها فسبقته في المرة الأولى وسبقها ﷺ في المرة الثانية [٧٧]. فضلاً عن ممارسة صبيان المسلمين رياضة السباحة والرمي وكانت من الألعاب المهمة بالنسبة للصغار والكبار معاً خلال عصر الرسالة وقبل الإسلام.

ولعل ما يؤكد أهميتها انها من الال عاب المهمة في عصر الرسالة [٧٨]. فالسباحة أو العوم من الألعاب الرياضية المهمة التي مارسها الصبيان قبل الإسلام [٧٩]، وبعده[٨٠]. وكذلك الحال بالنسبة للرمي بالسهام، اذ مارسها الصبيان قبل الإسلام [٨١]، وبعده [٨٢]، والحال نفسه بالنسبة للطعن بالرماح[٨٣]. ولأهمية هذه الألعا ب بالنسبة للمسلمين وازدياد أهميتها في العصور اللاحقة لعصر الرسالة، دفع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ أن يكتب إلى أبي عبيدة بن الجراح ﷺ قائلاً: ((علموا غلمانكم العوم، ومقاتلتكم الرمي))[٨٤].

ومن الألعاب الرياضية المهمة التي مارسها صبيان المسلمين وكبارهم في عصر الرس الة ركوب الخيل، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ((سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي قد أُضمرت فأرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع، فقلت لموسى فكم بين ذلك قال ستة أميال أو سبعة، وسابق بين الخيل التي لم تُضمر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد بني زُريق، قلت فكم بين ذلك، قال ميل أو نحوه وكان بن عمر ممن سابق فيها))[٨٥]، فنرى من خلال هذا الحديث تشجيع النبي ﷺ للمسلمين على اختلاف أعمارهم في السباق على ظهور الخيل، لتدريبهم على ركوبها بوصفه نوع من الألعاب والرياضة في فترات السلم، وليتسنى لهم ركوبها وامتطاؤها في الحروب والغزوات لقوله ﷺ: ((كل ما يلهو به الرجل المسلم باطلٌ الا رمية بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته اهله))[٨٦].

ومما يدل على تشجيع النبي ﷺ للمسلمين في ممارسة رياضة الجري وركوب الخيل والرمي، ما جاء في الأثر عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل))[٨٧].

مثل هذا الأمر دفع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ محتذياً بخطوات المنهاج النبوي في التشجيع على ممارسة مثل هذا النوع من الألعاب الرياضية أن كتب إلى أهل الشام قائلاً : ((علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية))[٨٨].

فضلاً عن ذلك هناك العاب ترفيهية مارسها صبيان المسلمين خلال عصر الرسالة، ومنها لعبة الأرجوحة : إذ ذكر ابو داوود في سننه أن السيدة عائشة رضي الله عنها عندما زفت للنبي ﷺ كانت تلعب مع صديقاتها من الجواري لعبة الأرجوحة [٨٩]، وهي من الالعاب المشهورة في عصر الرسالة ، وكان هناك نوعان من الاراجيح يستخدمها الجواري والصبيان اثناء لعبهم، منها الارجوحة التي تتكون من حبل يعلق [٩٠]، ويشد طرفاه في موضع عال فيركبه الصبيان [٩١]، من الذكور والإناث.

اما النوع الثاني من الاراجيح فهي خشبة تؤخذ فيوضع وسطها على تل ثم يجلس غلام على احد طرفيها وغلام اخر على ال طرف الاخر فترجح الخشبة بهما [٩٢]، وللارجوحة مسميات عدة منها: المرجوحة، الرجاجة، وكرمانة[٩٣]، والنواعة، والنواطة، والطواحة[٩٤].

ومن الالعاب الاخرى التي عرفت في عصر الرسالة اللعب بالبنات [٩٥]، والمراد بها اللعب التي تلعب بها الصبية [٩٦]، وكانت السيدة عائشة رضي الله عنها وصويحباتها يلعبن بالبنات [٩٧]، فضلاً عن ذلك ان النبي ﷺ عند رجوعه من غزوة خيبر أو تبوك وجد السيدة عائشة رضي الله عنها تلعب بالبنات وبينهن فرس له جناحان من رقاع . أي جلد . فقال : ((ما هذا الذي ارى وسطهن)) قالت : ((فرس))، قال : ((وما هذا الذي عليه))، قالت : ((جناحان))، قال : ((فرس له جناحان))، قالت : ((اما سمعت ان لسليمان عليه السلام خيلاً له اجنحة))، قالت : ((فضحك حتى رايت نواجذه))[٩٨]، فهذا صريح في ((ان اللعب بالبنات ليس كالتلهي بسائر الصور التي جاء فيها الوعيد، وانما رخص لعائشة رضي الله عنها لانها اذ ذاك كانت غير بالغة))[٩٩].

زيادة على ذلك نجد اهتمام النبي ﷺ بالألعاب وإباحته لممارستها في الأعياد وفي باحة المسجد النبوي خارج اوقات الصلاة في المدينة المنورة، دون أن يكون هناك رادع لمنعهم من اللعب في الأيام المباركة والأماكن المقدسة، مما يدل على الاهتمام الكبير للنبي ﷺ بألعاب الصبيان وتشجيعه على مزاولتها . ولعل ما جاء عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) خير شاهد ودليل على ذلك، إذ قالت: ((دخل علي أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث... وليستا بمغنيتين، فقال أبو بكر رضي الله عنه: ابمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله ﷺ: ((يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا))[١٠٠]، وفي رواية أخرى : ((وعندها جاريتان تغنيان وتُدففان وتضربان))[١٠١]، أي بالدف، فضلا عن ذلك نجد مزاولة الألعاب في المسجد النبوي، فعن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت: ((رأيت النبي ﷺ يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحراب لهم في المسجد يسترني بردائه لكي أنظر إلى لعبهم))[١٠٢]، بل نجد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد منعهم من اللعب في المسجد، فنهاه النبي ﷺ عن ذلك[١٠٣].

ونجدهم استقبلوا النبي ﷺ عند هجرته إلى المدينة المنورة وهم يزفنون[١٠٤] والتزفين هو نوع من الرقص واللعب كان يمارسه اهل الحبشة [١٠٥]، ولعبوا بحرابهم فرحاً بقدومه [١٠٦]، ونرى تأثر صبيان المدينة المنورة بهم من خلال ممارستهم الدرقلة (الدركلة) وهو نوع من الرقص [١٠٧]، كان يمارسه أهل الحبشة[١٠٨]. فضلاً عن لعبهم بالطبول المسماة بالدفوف [١٠٩]، بوصفه نوع من إظهار الفرح والسرور بالنسبة لصبيان المدينة خلال عصر الرسالة.

فضلاً عن ذلك هناك العاب مارسها الصبيان قبل الاسلام لم نجد في النصوص التاريخية أو كتب الحديث والاثر ما يؤكد ممارستها من قبل صبيان المسلمين في عصر الرسالة، كلعبة الخذروف والزحلوقة، فضلاً عن الالعاب التي اختص بها صبيان الاعراب، كلعبة البوحاء والزدو (السدو)، والخراج، والمطخة، والغميضاء، والدبر، وسفد اللقاح، والشعارير، ودحندح، واللبادي، والعنصل، واخيراً اللعب بالتراب . ولعلها مورست من قبل صبيان المسلمين كنوع من

الارث التقليدي فيما يخص العاب الصبيان التي يرثها الخلف عن السلف، ولعل ما يؤيد ذلك ان الكتب المتأخرة من المصادر التاريخية وكتب المعاجم تناولت تلك الالعاب بالتفصيل والاسهاب، مما يدل على بقاءها وممارستها من قبل الصبيان حتى ذلك الوقت، بل ان بعض هذه الالعاب لازال الصبيان يزاولنها الى يومنا هذا، وهذا دليل على استمرارية هكذا نوع من الالعاب منذ القدم حتى وقتنا الحاضر.

ومن الألعاب الأخرى التي عرفها صبيان المسلمين، اللعب المصنوعة من الطين، إذ كان عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (رضي الله عنهما) يصنعها ويبيعها لصبيان المسلمين ممن هم في سنه في المدينة المنورة خلال عصر الرسالة [١١٠]. وقد انفرد الأصفهاني بذكر هذه الرواية، فضلاً عن لعبهم بالدمى المصنوعة من الصوف[١١١].

وثمة ألعاب أخرى مارسها الصبيان في عصر الرسالة، ولاسيما في المدينة المنورة ومنها ما جاء في الأثر عن انس بن مالك ﷺ قال: ((كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخٌ يقال له : أبو عُمير، احسبه فطيماً، وكان إذا جاء قال : يا أبا عُمير ما فعل النُغير، نغر كان يلعب به))[١١٢]. وهو طير كالعصافير حمر المناقير، وهو البلبل عند أهل المدينة [١١٣]. دون أن يكون في لعبهم إيذاء لهذا الطائر، أو أي حيوان[١١٤].

ب . **الألعاب المكروهة والمحرمة** : اما فيما يتعلق بالالعاب المكروهة وغير المحببة التي كانت تمارس قبل الاسلام وحرمها الاسلام تحريماً قطعياً، ولم يحبذ ممارستها من قبل الرجال والصبيان على حد سواء، لعبة الشهاردة أو الاربعة عشر [١١٥]، ويقصد بها لعبة النرد [١١٦]. وما جاء في الاثر ان رسول الله ﷺ قال: ((من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله))، بل تجاوز الامر اكثر من ذلك عند قال النبي ﷺ: ((من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه))[١١٧]، اذ حرم الاسلام هذه اللعبة، لانها من اثار الجاهلية ويمارس فيها القمار والميسر، فكان احدهم يقامر على اهله وماله، فاراد الاسلام ابطال هذه العادة الذميمة [١١٨]، وتوجيه صبيان المسلمين نحو العاب اكثر فائدة في اوقات لهوهم.

ولعبة الشطرنج وهي من الالعاب التي عرفها العرب قبل الاسلام وبعده، وحرمها الاسلام تقريراً لاوامر النبي ﷺ [١١٩]، واصحابه من بعده [١٢٠]، اذ عدها بعضهم نوعاً من القمار والميسر [١٢١].

زيادة على ذلك حرم الاسلام لعب الصبيان بالجوز، اذ كان فيه نوع من القمار والميسر [١٢٢]، ومن الالعاب الاخرى التي حرمها الإسلام ، لعبة الحزة، والقِرق [١٢٣]، ولعبة الكجة[١٢٤]، فضلاً عن ذلك مارس الصبيان لعبة الفشخ[١٢٥]، والراجح انها من الالعاب المكروهة.

ومن الالعاب الترفيهية الاخرى التي مارسها صبيان المدينة صيد العصافير [١٢٦]، الا ان هذا النوع من الالعاب لم يحضَ برضى النبي ﷺ [١٢٧]، ولا الصحابة فمنعوا ابناءهم من صيد العصافير امتثالاً للاوامر النبوية[١٢٨]، لان هدفهم من صيدها العبث واللهو.

زيادة على ذلك مارس الصبيان لعبة المقلاع [١٢٩]، ولاشك انها من الالعاب المكروهة في عصر الرسالة لان النبي ﷺ نهى عن الخذف، وقال : ((انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو، ولكن تكسر السن وتفقأ العين))[١٣٠].

اما فيما يخص اللعب بالحمام وتربيته، فقد ذكر ابو هريرة رضي الله عنه قائلاً: ((ان رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامةً، فقال : شيطان يتبع شيطانة))[١٣١]، اذ سماه شيطاناً لمباعدته عن الحق واشتغاله بما لا يعنيه، وسماها شيطانة لانها اورثته الغفلة عن ذكر الله [١٣٢]، بل نجد ان من صبيان المسلمين في المدينة من كان يلعب بالحمام، وكراهية النبي ﷺ لذلك[١٣٣]، فالنبي ﷺ لم يمنع تربية الحمام الا اذا ظهرت من وراءه مفسدة [١٣٤]، اما اذا اتخذ الحمام للفرخ والبيض أو الانس أو حمل الكتاب فجائز بلا كراهة [١٣٥]، فضلاً عن ذلك منع صبيان المسلمين من اللعب بالكلاب[١٣٦]، لما تشكله من خطر على الصبيان والاطفال.

واخيراً نجد ان هناك العاب عرفها الصبيان والاطفال في عصر الرسالة سواء ممن سكن الحواضر والمدن ام البوادي، لم تحاول المصادر التاريخية أو كتب المعاجم واللغة الاسهاب والتفصيل فيها، ومنها الملعبة : وهو ثوب لا كم له كان يلعب به الصبيان [١٣٧]، بل نجد أن هذه المصادر والكتب لم تحاول التعريف ببعض هذه الالعاب كلعبة التامور التي كان يمارسها الصبيان والجواري[١٣٨]، ولعبة قلوبع[١٣٩].

الفوائد المتوخاة من ألعاب الصبيان:

أما الفوائد المتوخاة من ألعاب الصبيان وممارستها كما بينها الإسلام من خلال تشريعاته، فيمكن إجمال فوائدها بما يأتي:

١. اذا كان الصبي قليل ا لذكاء كارهاً للعلم، ووجد فيه ميلاً نحو الالعاب الرياضية كالفروسية والرماية والطعن بالرماح متولعاً بهذا النوع من الالعاب الرياضية شجع على ممارستها ووفرت له أسباب الرعاية والتعليم والتمرين، فلا يمنعه ابواه من ممارسة هذه الهواية بل يوفران له السبل للتعلم والت دريب وان يحظى برعايتهما وتشجيعهما ليعوض ما فاته من دروس العلم، بتفوقه بالالعاب الرياضية التي قد تجلب الفائدة له وللمجتمع المسلم الذي يعيش فيه بان يكون مدافعاً عنه اذا ما توفرت له القوة البدنية والمهارة في ركوب الخيل والفروسية والرمي بالسهام والطعن بالرماح اذا ما بلغ مبلغ الرجال، اذ ماجد خطب أو

هاجمهم عدو، اذ إن تمرن الصبي على الألعاب قد يجلب الفائدة له وللمسلمين عندما يبلغ مبلغ الرجال، وأوضح ابن قيم الجوزية ذلك قائلاً : ((ومما ينبغي أن يعتمد حال الصبي وما هو مستعد له من الاعمال ومهيأ له منها فيعلم انه مخلوق له فلا يحمله على غيره ... فاذا رآه حسن الفهم صحيح الادراك جيد الحفظ واعياً فهذه من علامات قبوله وتهيئه للعلم ... وإن رآه بخلاف ذلك من كل وجه، وهو مستعد للفروسية وأسبابها من الركوب والرمي واللعب بالرمح، وانه لا نفاذ له في العلم، ولم يخلق له، مكنه اللعب من أسباب الفروسية والتمرن عليها فإنه أنفع له وللمسلمين))[١٤٠].

٢. إن لعب الأطفال والصبيان ومزاولتهم لها، يؤدي إلى تنمية وزيادة قدراتهم الذهنية والفكرية والنفسية والجسدية، فالصبي الذي يمنع من اللعب والاختلاط بالصبيان في أي مجتمع ، يصبح طفلاً هزيلاً خاوياً خاملاً قل يل الذكاء يميل الى العزلة وعدم الاختلاط بالاخرين، فيكون عنصراً غير فعال في مجتمعه ضعيف الرأي مسلوب الارادة اذا ما بلغ مبلغ الرجال، لان المجتمع العربي قبل الاسلام وبعده كان يكره ان يرى الفرد معزولاً عن قبيلته او جماعته اذ ان وجود شخص بهذه المواصفات يكون منب وذاً في مجتمعه، ولعل هناك من يميل الى عزل الطفل والصبي عن اقرانه واشغاله بالعلم بدلاً من اللعب بوصفه نوعاً من السلوك التربوي. لكن اجهاده بالعلم دون ان يترك له فراغ في اللعب يؤدي الى نتائج عكسية تعود عليه وعلى اهله بالضرر بدل النفع، ويتجسد ذلك بما ذكره الإ مام الغزالي قائلاً : ((ينبغي أن يؤذن له بعد من الانصراف من الكتاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب، فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعلم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه، وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً))[١٤١].

٣. لم تقتصر الا لعاب بوصفها نوعاً من انواع اللهو والترفيه بل تعتدت الى ممارستهم لها بوصفها نوعا من التدريب والتعليم وكسب مهارات جديدة قد يستفادون منها مستقبلاً، فنجد ان الاسلام اوصى الاباء بتشجيع الابناء على ممارسة الالعاب المفيدة لهم، وان يكون تعلمهم للكتابة والعلم ومما رسة ركوب الخيل والسباحة والرماية صنوان لا يفترقان، أي ان العلم والرياضة واجب على كل طفل مسلم مزاولتهما منذ الصغر لينشأ صحيح الجسد قوي البنية وافر العقل والذكاء. وهذا ما نجده في المجتمعات المتحضرة، وخير شاهد ودليل على ذلك ما ذكره أبو رافع ﵁ مولى رسول الله ﷺ قال: ((قلت يا رسول الله للولد علينا حق كحقنا عليهم، قال : نعم حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرماية وان لا يرزقه إلا طيباً))[١٤٢]. فالكتابة ((عون له على الدين والدنيا والسباحة منجاة من الهلاك، والرماية دفع عن مهجته وحريمه وشرف له عند لقائه ا لعدو، ولا يرزقه إلا طيباً لئلا ينبت لحمه على سحت فتنتزع منه البركة وهذه الخصال رؤوس الآداب))[١٤٣].

٤. حرص الاسلام على اختيار الالعاب التي تناسب كل فئة من الصبيان سواء من الذكور ام الاناث، فاباح للجواري اللعب بالبنات أو الدمى لتدريبهن على تربية ورعاية الاطفال عند ما يصبحن امهات، فلعبهن بالبنات لا يقصد بها المعاصي [١٤٤]، وانما تدريبهن على تربية الاولاد واصلاح شأنهن وبيوتهن في المستقبل [١٤٥]، هادفاً من وراء ذلك تنشئة البنت أو الصبية في أي مجتمع ولاسيما المجتمع المسلم لتكون الام المثالية والمربية لاولادها والزوجة الصالحة لزوجها، والمرأة العاقلة الكاملة في مجتمعها، فاذا توافرت فيها كل هذه الشروط ساهمت في قيام مجتمع مثالي سليم يكون اساساً لبقية المجتمعات.

الهوامش:

(١) الغرناطي، محمد بن احمد بن محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، ط٤، دار الكتاب العربي، لبنان، ١٩٨٣م: ٢ / ١١٥.

(٢) الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين، التفسير الكبير، ط ١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٩٨٣م: ٤ / ١٣٧.

(٣) ابو حيان، محمد بن يوسف الاندلسي، تفسير البحر المحيط، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١م: ٦ / ٢٦٤.

(٤) ابن عبد ربه، احمد بن محمد، العقد الفريد، تحقيق: مفيد محمد قميحة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م: ١ / ١٥٢.

(٥) ابن سعد، محم د، الطبقات الكبرى، اعداد : رياض عبد الله عبد الهادي، ط ١، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٦م: ١ / ٥٥.

(٦) المصدر نفسه: ١ / ٥٥.

(٧) المصدر نفسه: ٣ / ٣٠٦.

(٨) ابن قتيبة، ابو محمد عبد الله بن مسلم، الشعر والشعراء، تقديم : حسن تميم، مراجعة : محمد عبد المنعم العريان، ط٣، دار احياء العلوم، بيروت، ١٩٨٧م: ١٠٢.

(٩) ابن عبد ربه، المصدر السابق: ١ / ١٥٤ . ١٥٥.

(١٠) المصدر نفسه: ١ / ١٥٤.

(١١) اليعقوبي، احمد بن اسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح، تاريخ اليعقوبي، تعليق : خليل المنصور، ط ١، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م: ١ / ٢١٠.

(١٢) ابن قيم الجوزية، ابو عبد الله محمد بن ابي بكر ايوب الزرعي، الفروسية، تحقيق : مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، ط١، دار الاندلس، حائل، ١٩٩٣م: ١٥٤ . ١٥٥.

(١٣) ابن عبد ربه، المصدر السابق: ١ / ١٥٤ . ١٥٥.

(١٤) الاصفهاني، ابو الفرج علي بن الحسين، الاغاني، تحقيق : علي مهنا . سمير جابر، دار الفكر للطباعة، لبنان، د.ت: ٢٠ / ٣٨٩ . ٣٩٠.

(١٥) البيهقي، ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٩٩٤م: ١٠ / ١٨ ؛ ابن القيم، الفروسية: ٢٠٢.

(١٦) ابن قتيبة، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة، د.ت: ٥٥٥.

(١٧) العيني، بدر الدين محمود بن احمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت: ١٦ / ٣٠٣.

(١٨) الاصفهاني، المصدر السابق، ٢ / ٢٠٦.

(١٩) ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين ابي الفضل احمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق : محب الدين الخطيب، دار المعرفة للنشر، بيروت، د.ت: ١ / ٩٠.

(٢٠) الاصفهاني، المصدر السابق: ٢ / ٢٠٦.

(٢١) ابن قتيبة، الشعر والشعراء: ١١٠.

(٢٢) ابن منظور، جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب المحيط، ط ١، دار صادر . دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٥٦م: ٨ / ٢٩٤.

(٢٣) ابن ابي شيبة، ابو بكر عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الاحاديث والاثار (المعروف بمصنف ابن ابي شيبة)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبةالرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ: ٥ / ٢٨٨.

(٢٤) الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، تهذيب الاثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الاخبار (مسند علي)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، د.ت: ٣ / ٢٤١.

(٢٥) الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح الزرقاني على موطأ الامام مالك، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ: ٤ / ٤٥٥.

(٢٦) ابن منظور، المصدر السابق: ١ / ٧١٩.

(٢٧) مصطفى، ابراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، المكتبة العلمية، طهران، د.ت: ٤٠٤.

(٢٨) الفاكهي، ابو عبد الله محمد بن اسحاق بن العباس، اخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق : عبد الملك عبد الله دهيش، ط٢، دار خضر، بيروت، ١٤١٤هـ: ٣ / ٢١٣.

(٢٩) القرطبي، ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي بكر الانصاري، الجامع لاحكام القرآن المعروف بتفسير القرطبي، تقديم : هاني الحاج، تحقيق وتخريج : عماد زكي البارودي . خيري سعيد، المكتب ة التوفيقية، القاهرة، د.ت: ٨ / ٣٣٩.

(٣٠) المناوي، عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط ١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦هـ: ٦ / ٥.

(٣١) الفخر الرازي، المصدر السابق: ٤ / ١٧٩.

(٣٢) الالوسي، شهاب الدين ابي الفضل السيد محمود البغدادي، روح المعاني في تفس ير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت: ٦ / ٥٩ .٦٠.

(٣٣) ابن ابي شيبة، المصدر السابق: ٥ / ٢٨٧.

(٣٤) ابن الاثير، ابو السعادات المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والاثر، تحقيق: طاهر احمد الزاوي . محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية للنشر، بيروت، ١٩٧٩م: ١ / ٤٧.

(٣٥) الفراهيدي، الخليل بن احمد، كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي . ابراهيم السامرائي، دار الرشيد للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٨٠م: ٤ / ١٣٩.

(٣٦) الزبيدي، محب الدين ابو الفيض محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تح قيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ١٩٩٤م: ٧ / ٢٥٦.

(٣٧) ابن منظور، المصدر السابق: ١٠ / ١٤.

(٣٨) المصدر نفسه: ١٣ / ٣٢٢.

(٣٩) المصدر نفسه: ١٣ / ٥١١.

(٤٠) الزبيدي، المصدر السابق: ١٧ / ٣٦٤.

(٤١) المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين، كنز العمال، تحقيق: محمود الدمياطي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م: ١٥ / ٩٥.

(٤٢) البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ٢١٢.

(٤٣) ابن ابي شيبة، المصدر السابق : ٥ / ٢٨٨. ٢٨٩؛ الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بتفسير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ: ٢ / ٣٥٨.

(٤٤) البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ٢١٦.

(٤٥) المصدر نفسه: ١٠ / ٢١٦.

(٤٦) ابن الاثير، المصدر السابق: ٤ / ٤٧.

(٤٧) ابن منظور، المصدر السابق: ١٠ / ٣٢٢.

(٤٨) الهيثمي، شهاب الدين احمد بن حجر، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط ٢، المكتبة العصرية، صيدا . بيروت، ١٩٩٩م: ٢ / ٩٠١.

(٤٩) القرطبي، المصدر السابق: ٨ / ٣٤٠.

(٥٠) ابن منظور، المصدر السابق: ٣ / ٤٥.

(٥١) المصدر نفسه: ١٠ / ١٣٨.

(٥٢) الزمخشري، ابو القاسم جار الله محمود بن عمر، المستقصى في امثال العرب، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م: ١ / ١٦١.

(٥٣) الزبيدي، المصدر السابق: ١٧ / ٥٠٠.

(٥٤) الازهري، ابو منصور محمد بن احمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار احياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م: ١٣ / ١٦٢ ؛ ابن منظور، المصدر السابق: ١٤ / ٣٥٦.

(٥٥) الازهري، المصدر السابق: ٢ / ٢٥٣ . ٢٥٤.

(٥٦) المصدر نفسه: ٣ / ٣٨.

(٥٧) ابن سيده، ابو الحسن علي بن اسماعيل، المحكم والمحيط الاعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م: ٩ / ١٢٤.

(٥٨) الفراهيدي، المصدر السابق: ٥ / ٢٠.

(٥٩) الزبيدي، المصدر السابق: ٢٤ / ١٩٨.

(٦٠) ابن منظور، المصدر السابق: ٤ / ١٤١.

(٦١) المصدر نفسه: ٤ / ١٤١.

(٦٢) ابن سيده، المصدر السابق: ٦ / ١١٩.

(٦٣) الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، د .ت: ١/ ٤٣٠.

(٦٤) الميداني، ابو الفضل احمد بن محمد، مجمع الامثال، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، د.ت: ٢ / ٤٠٧.

(٦٥) ابن دريد، ابو بكر محمد بن الحسن، الاشتقاق، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩١م: ١ / ٣٧.

(٦٦) ابن منظور، المصدر السابق: ٣ / ٣٨٦.

(٦٧) الفراهيدي، المصدر السابق: ٢ / ٣٣٨.

(٦٨) ابن حجر، الاصابة: ٥ / ٥٩٦.

(٦٩) ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق : علي بن محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٧٠م: ٤ / ٣٩٨ . ٣٩٩ ؛ الكتاني، عبد الحي بن عبد الكبير، نظام الحكومة النبوية، المسماة التراتيب الإدارية، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت: ١ / ٣٩ ؛ وذكر ابن حجر : ان الحديث "مرسل جيد الاسناد"، لمزيد من التفاصيل ينظر: تهذيب التهذيب، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤م: ٨/ ٣٧٦.

(٧٠) ابو داوود، سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي، سنن ابي داوود، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر بيروت، د .ت: ٤ / ٣٥٢؛ الطبراني، ابو القاسم سليمان بن احمد بن ايوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة الزهراء، الموصل، ١٩٨٣م: ١ / ٢٦١.

(٧١) الخطيب البغدادي، ابو بكر احمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ط ٢، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٩٧٠م: ص ٧٧ ؛ ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م: ٣ / ١٣٠٤.

(٧٢) البخاري، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم، الجامع الصحيح، المعروف بصحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن باز، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د .ت: ٣ / ٤٦٣؛ البدر العيني، المصدر السابق : ٢١ / ١٩٧.

(٧٣) ابن ابي الدنيا، ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد، العيال، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، ط١، دار ابن القيم، السعودية، ١٩٩٠م: ٢ / ٧٩٦.

(٧٤) البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ١٨.

(٧٥) ابن حجر، الاصابة: ٤ / ٣٩٨ . ٣٩٩ ؛ الكتاني، المرجع السابق: ١ / ٣٩.

(٧٦) مسلم، ابن الحجاج القشيري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت: ٣/ ١٤٣٩؛ ابن قيم الجوزية، الفروسية: ٨٥ . ٨٦.

(٧٧) ابو داوُد، المصدر السابق: ٣ / ٢٩؛ ابن قيم، الفروسية: ٨٥.

(٧٨) ابن حجر، الاصابة: ١ / ٣٢٥؛ المتقي الهندي، المصدر السابق : ١٦ / ٥٩٩؛ الكتاني، المرجع السابق : ٢ / ٩٤.

(٧٩) ابن سعد، المصدر السابق: ١ / ٥٥.
(٨٠) النسائي، ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب، السنن الكبرى المسماة بسنن النسائي، ت حقيق : عبد الغفار سليمان البنداري . سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م: ٥ / ٣٠٣.
(٨١) اليعقوبي، المصدر السابق: ١ / ٢١٠.
(٨٢) ابن حجر، الاصابة: ٧ / ٥٢.
(٨٣) ابن قيم الجوزية، الفروسية:١٥٤ . ١٥٥.
(٨٤) ابن حنبل، ابو عبد الله احمد الشيباني، مسند الامام احمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر، د .ت: ١ / ٤٦؛ ابن الجارود، ابو محمد عبد الله بن علي، المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، مراجعة: خليل الميس، ط١، دار القلم، بيروت، ١٩٨٧م: ٣٥٧.
(٨٥) البخاري، المصدر السابق: ٢ / ٢٢١؛ البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ٢١٣.
(٨٦) الترمذي، ابو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت: ٤ / ١٧٤.
(٨٧) الطبراني، المعجم الصغير، تقديم وضبط : كمال يوسف الحوت، ط ١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٦م: ١ / ٥٦.
(٨٨) المتقي الهندي، المصدر السابق: ٤ / ٢٠٠.
(٨٩) ابو داوود، المصدر السابق: ٤ / ٢٨٤.
(٩٠) الفيروز آبادي، المصدر السابق: ١ / ٢٧٩ ؛ الكتاني، المرجع السابق: ٢ / ١٥٨.
(٩١) ابن الاثير، المصدر السابق: ٢ / ١٩٨.
(٩٢) ابن منظور، المصدر السابق: ٢ / ٤٤٦.
(٩٣) الفيروز آبادي، المصدر السابق: ١ / ٢٧٩.
(٩٤) ابن منظور، المصدر السابق: ٢ / ٤٤٦.
(٩٥) البخاري، المصدر السابق: ٤ / ١٠٠؛ ابو داوود، المصدر السابق: ٤ / ٢٨٣.
(٩٦) العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن ابي داوود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م: ١٣ / ١٩٠.
(٩٧) البخاري، المصدر السابق: ٤ / ١٠٠.
(٩٨) ابو داوود، المصدر السابق: ٤ / ٢٨٣.
(٩٩) ابن حجر، فتح الباري: ١٠ / ٥٢٧.
(١٠٠) مسلم، المصدر السابق : ٢ / ٦٠٧ ؛ ابو عوانة، يعقوب بن اسحاق، مسند ابي عوانة، دار المعرفة، بيروت، د.ت: ٢ / ١٥٥.
(١٠١) ابن بلبان، علاء الدين الفارسي، الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق : شعيب الارناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م: ١٣ / ١٨٠.
(١٠٢) النسائي، المصدر السابق: ٥ / ٣٠٨.
(١٠٣) المصدر نفسه: ١ / ٥٥٣ ؛ ابو عوانة، المصدر السابق: ٢ / ١٥٧.
(١٠٤) النسائي، المصدر السابق: ٢ / ٤٧٩.
(١٠٥) ابن الاثير، المصدر السابق: ٢ / ٣٠٥ ؛ ابن منظور، المصدر السابق: ١٣ / ١٩٧.

(١٠٦) عبد الرزاق، ابو بكر بن همام الصنعاني، المصنف، المعروف بمصنف عبد الرزاق، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي، ط٢، المكتب الاسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ: ١٠ / ٤٦٦.
(١٠٧) ابن الجوزي، ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، غريب الحديث، تحقيق : عبد المعطي أمين القلعجي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م: ١ / ٣٣٤.
(١٠٨) ابن الاثير، المصدر السابق: ٢ / ١٤.
(١٠٩) النووي، ابو زكريا يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ط ٢، المكتب الاسلامي للنشر، بيروت، ١٤٠٥هـ: ١١ / ٢٢٨.
(١١٠) الاصفهاني، المصدر السابق: ١٢ / ٢٥٣.
(١١١) البخاري، المصدر السابق: ١ / ٤٥٦.
(١١٢) المصدر نفسه : ٤ / ١١٥؛ ابن سعد، المصدر السابق : ٨ / ٤٤٧؛ ابن عبد البر، الاستيعاب : ٤ / ١٧٢١ . ١٧٢٢.
(١١٣) ابن منظور، المصدر السابق: ٥ / ٢٢٣.
(١١٤) ابن ابي الدنيا، المصدر السابق: ٢ / ٧٩٨.
(١١٥) ابن ابي شيبة، المصدر السابق: ٥ / ٢٨٨.
(١١٦) الطبري، تهذيب الاثار: ٣ / ٢٤١.
(١١٧) ابو داوود، المصدر السابق: ٤ / ٢٨٥؛ ابن ماجة، ابو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ت: ٢ / ١٢٣٧ . ١٢٣٨.
(١١٨) القرطبي، المصدر السابق: ٣ / ٥٢.
(١١٩) المصدر نفسه: ٨ / ٣٣٩.
(١٢٠) ابن ابي شيبة، المصدر السابق: ٥ / ٢٨٧ ؛ البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ٢١٢.
(١٢١) الفخر الرازي، المصدر السابق: ٦ / ٤٠.
(١٢٢) ابن ابي شيبة، المصدر السابق: ٥ / ٢٨٨ . ٢٨٩ ؛ الطبري، التفسير: ٢ / ٣٥٨.
(١٢٣) الهيثمي، المصدر السابق: ٢ / ٩٠١.
(١٢٤) القرطبي، المصدر السابق: ٨ / ٣٤٠.
(١٢٥) ابن منظور، المصدر السابق: ٣ / ٤٥.
(١٢٦) السخاوي، شمس الدين ابي الخير محمد بن عبد الرحمن، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٣م: ٢ / ١٠ . ١١.
(١٢٧) الطبراني، المعجم الصغير: ١ / ١٦٤.
(١٢٨) ابن حجر، الاصابة: ٣ / ٦٢٩.
(١٢٩) ابن منظور، المصدر السابق: ٨ / ٢٩٤.
(١٣٠) البخاري، المصدر السابق: ٣ / ٤٣٢.
(١٣١) ابو داوود، المصدر السابق: ٤ / ٢٨٥ ؛ البيهقي، المصدر السابق: ١٠ / ١٩.
(١٣٢) العظيم ابادي، المرجع السابق: ١٣ / ١٩٤.
(١٣٣) ابن حجر، الاصابة: ٨ / ٢٨٣.

(١٣٤) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعان ي والاسانيد، تحقيق: مصطفى بن احمد العلوي . محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الاوقاف والشؤون الاسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ: ١٤ / ٢٢٤ ؛ البدر العيني، المصدر السابق: ١٢ / ٥٩.

(١٣٥) العظيم آبادي، المرجع السابق: ١٣ / ١٩٤.

(١٣٦) ابن ابي الدنيا، المصدر السابق: ٢ / ٧٩٨.

(١٣٧) الفراهيدي، المصدر السابق: ٢ / ١٤٨.

(١٣٨) ابن سيده، المصدر السابق: ٩ / ٤٨٦.

(١٣٩) ابن منظور، المصدر السابق: ٨ / ٢٩٤.

(١٤٠) ابن قيم الجوزية، تحفة المودود باحكام المولود، تحقيق : عبد القادر الارناؤوط، ط ١، مكتبة دار البيان للنشر، دمشق، ١٩٧١م: ١ / ٢٤٣ . ٢٤٤.

(١٤١) الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد، احياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د.ت: ٣ / ٧٣.

(١٤٢) الحكيم الترمذي، ابو عبد الله محمد بن علي بن الحسن، نوادر الاصول في احاديث الرسول ﷺ، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م: ٢ / ٣٤٨.

(١٤٣) المصدر نفسه: ٢ / ٣٤٨.

(١٤٤) المقدسي، ابو عبد الله محمد بن مفلح، الاداب الشرعية، تحقيق : شعيب الارناؤوط . عمر القيام، ط ٢، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ١٩٩٦م: ٣ / ٤٨٥.

(١٤٥) النووي، المنهاج شرح الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، ط ٢، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ: ٩ / ٢٠٨.